

تعليمات سباقات الشراعية المحلية فئة ٦٠ قدم

الباب الأول

١- اللوائح والنظم

- (١،١) يتم تطبيق اللوائح والنظم الصادرة عن اتحاد الامارات للرياضات البحرية وأية تعليمات وقوانين خاصة بالسباق وصادرة من نادي دبي الدولي للرياضات البحرية.
- (٢،١) تقع على عاتق المشاركين الحصول على التعليمات وفهمها والعمل بما جاء فيها.

٢- تبليغ المتسابقين

سوف يتم الاعلان الرسمي عن موعد إقامة السباق من خلال وسائل الإعلام المختلفة كذلك من خلال لوحة الاعلانات الرسمية الموجودة داخل نادي دبي الدولي للرياضات البحرية. وستقوم اللجنة المنظمة بإرسال رسالة نصية قصيرة (SMS) الى رقم هاتف المتسابق المعتمد في السجلات أو من خلال البريد الالكتروني الخاص بالنوخذة. وتقع المسؤولية على النوخذة أو المالك في تحديث بياناته الخاصة في سجلات النادي

(١،٢) لجنة الاعتراضات

- (١،١،٢) يتم تشكيل لجنة الاعتراضات بمعرفة ومشاركة اتحاد الامارات للرياضات البحرية وحسب ما تراه لجنة إدارة السباق مناسباً.

٣- المشاركة والتسجيل

(١،٣) المشاركة

- (١،١،٣) يحق المشاركة لجميع السفن الشراعية فئة ٦٠ قدم المسجلة رسمياً والحاصلة على ملكية من الجهات المعتمدة في الدولة.
- (٢،١،٣) يجب ألا تقل نسبة البحارة المواطنين المشاركين على كل سفينة عن النصف. وباقي الأفراد من مواطني دول مجلس التعاون الخليجي واليمن وجزر القمر.
- (٣،١،٣) يجب أن يكون جميع البحارة قادرين على التصرف والسباحة عند حدوث أي طارئ، وتقع المسؤولية كاملة على النوخذة للتأكد من أن جميع البحارة لائقين طبيًا وبكامل قواهم العقلية.
- (٤،١،٣) يتحمل النوخذة مسؤولية البحارة الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة وعليه أخذ موافقة مسبقة من أولياء الامور وبراها للجنة إذا طلبت منه ذلك.
- (٥،١،٣) عدد البحارة المشاركين على المحمل الواحد مفتوح.

(٢،٣) التسجيل

- (١،٢،٣) ينتهي التسجيل قبل موعد السباق المعلن بـ (٤٨) ساعة.
- (٢،٢،٣) يعتمد طلب التسجيل بعد توقيع النوخذة عليه او من يفوضه كتابيا بذلك وإرفاق كافة الوثائق المطلوبة (ملكية المحمل، بطاقات الهوية لجميع المشاركين، ملكية قارب القطر سارية المفعول).
- (٣،٢،٣) يوفر مالك القارب رقم حساب (أيبان) لتحويل قيمة الجائزة المالية في حال اعتماد التحويل البنكي لتسليم الجوائز وتقع المسؤولية كاملة على المالك لتوفير البيانات الدقيقة.

٤- خط سير السباق والاحداثيات

سوف تقوم اللجنة المنظمة بإرسال الإحداثيات الخاصة بالسباق الى المتسابقين عن طريق خدمة الرسائل النصية القصيرة (SMS).

٥- إجراءات البداية

- (١،٥) يتم تحديد احداثيات خط البداية بناء على حالة الرياح واتجاهها وتبليغ المشاركين بذلك.
- (٢،٥) خط البداية عبارة عن عوامات برتقالية اللون بطول (٩) قدم.
- (٣،٥) إشارة الانطلاقة عبارة عن إشارة دخانية برتقالية اللون + علم أخضر يرفع من زورق الطليعة.
- (٤،٥) يجب التواجد على خط البداية قبل وقت كاف والوقوف خلف عوامات خط البداية.
- (٥،٥) يمكن تثبيت القارب على خط البداية من خلال وضع عدد (٢) باورة على جانبي القارب وخلف خط البداية.

- (٦,٥) يجب أن يكون الفرمن على التعرّاضة الخلفية، حيث أن انتفاخ الشراع قبل إشارة البداية يعني وقوع المتسابق في شبهة الخطيئة.
- (٧,٥) بعد الاصطفاف على خط البداية على جميع قوارب القطر والقوارب المساندة الرجوع خلف المحامل بمسافة كافية وعدم مضايقة المحامل الأخرى المشاركة في السباق.
- (٨,٥) التأكد من رؤية إشارة البداية قبل البدء برفع الأشرعة.
- (٩,٥) لكي تحتسب نتيجة المحمل عليه ان يتجاوز عوامات خط البداية عند الانطلاقة.
- (١٠,٥) إجراءات البداية المتأخرة:
- (١٠,٥) تنطلق القوارب المتأخرة عن بداية السباق خلف السفن المشاركة (السنيار) ومن بين عوامات خط البداية.
- (٢,١٠,٥) لا يجوز قطر القوارب المتأخرة من أمام خط البداية.
- (١١,٥) الانطلاقة الخاطئة:
- (١,١١,٥) سوف تقوم اللجنة المنظمة برفع العلم الأحمر للإعلان عن الانطلاقة الخاطئة وعلى جميع المحامل العودة والاصطفاف على خط البداية مرة أخرى بدون تأخير.
- (١٢,٥) إلغاء السباق:
- (١,١٢,٥) سوف تقوم اللجنة المنظمة برفع العلم الأحمر لإعلان إلغاء السباق، وعلى جميع المحامل انتظار التعليمات من اللجنة سواء بالعودة الى الاصطفاف مرة أخرى أو تاجيل السباق لموعد آخر.

٦- خط النهاية

- (١,٦) يتم ابلاغ المتسابقين بإحداثيات خط النهاية قبل موعد انطلاقة السباق بواسطة الرسائل النصية وحسب رقم الهاتف المسجل في طلب التسجيل.
- (٢,٦) تحتسب نتيجة السفينة إذا تجاوزت عوامات خط النهاية المحددة ولو بجزء من المحمل.
- (٣,٦) ينتهي السباق رسمياً بعد ساعة ونصف من عبور القارب الفائز بالمركز الأول خط النهاية.
- (٤,٦) يمنع دخول قوارب القطر والقوارب المساندة ما بين عوامات خط النهاية
- (٥,٦) للجنة المنظمة الحق في إنهاء السباق في الحالات التي تراها ضرورية لسلامة المتسابقين وخصوصاً بعد مغيب الشمس.

٧- الاعتراضات

- (١,٧) على جميع الاعتراضات أن تتوافق مع تعليمات السباق. ويمكن الحصول على طلب الاعتراض من إدارة السباق.
- (٢,٧) يكتب الاعتراض على النموذج المخصص لذلك، وإرفاق مبلغ وقدره =/٥٠٠٠ درهم رسوم الاعتراض على أن يتم إسترجاعه إذا تمت الموافقة على الطلب.
- (٣,٧) يسلم الطلب مع الرسوم المقررة إلى سكرتارية السباق خلال ٢٤ ساعة من إعلان النتائج النهائية ولن يقبل الطلب بعد تجاوز الموعد المحدد.
- (٤,٧) لن تقبل أية اعتراضات شفوية أو خلال السباق.

٨- العقوبات*

المخالفة	الغرامة المالية / العقوبة
إذا لم يلتزم قارب القطر بالوقوف خلف القوارب الشراعية قبل الانطلاقة بـ ٥ دقائق على الأقل	٥,٠٠٠ درهم وتوجيه إنذار
في حالة التسجيل المتأخر أو عدم التسجيل قبل الموعد المحدد	٥,٠٠٠ درهم
في حال رمي الطعان والفضلات والمخلفات في البحر أو في مقر النادي أو في حال استلام شكوى من مكان إنزال المحمل بنفس الخصوص	١٠,٠٠٠ درهم
في حالة مخالفة الرقم للمواصفات الفنية	٥٠٠ درهم
في حالة إتلاف العوامة (البويا) أو إحداث ضرر فيها	قيمة العوامة (البويا) حسب ما تقرره اللجنة
عدم ربط الشراع بالخرطي أو عدم لفه حول الفرمن قبيل الانطلاقة	٥,٠٠٠ درهم

المخالفة	الغرامة المالية / العقوبة
إذا لم يقوم النوخذة بتوفير أي من معدات السلامة المذكورة في التعليمات	٥,٠٠٠ درهم
إذا قام النوخذة الفائز والمطلوب فحص سفينته من قبل اللجنة بخزر الدقل قبل الوصول لمقر النادي وإجراء الفحص الفني	٢٠,٠٠٠ درهم
عدم توقف السفينة لمساعدة البحار في حال سقوطه في الماء	٢٠,٠٠٠ درهم (يمكن أن تصل العقوبة للإلغاء)
وضع الباورة من مقدمة السفينة وامام عوامات خط البداية	إلغاء النتيجة
إذا تجاوز القارب عوامات خط البداية ولو بجزء من الدستور	إلغاء النتيجة
رفع الشراع أو جزء منه قبل اشارة البداية	إلغاء النتيجة
إجراء التجارب من أمام خط البداية قبل موعد السباق بأقل من نصف ساعة	إلغاء النتيجة
التسبب في انطلاقة خاطئة، وتطبيق نفس العقوبة على السفن التي تتبع السفينة المتسببة بذلك	إلغاء النتيجة
عدم توقف السفينة لمساعدة البحار في حالة وقوعه في الماء	إلغاء النتيجة
عدم ارتداء سترة النجاة بشكل صحيح طوال فترة تواجد النوخذة أو البحار على السفينة (حتى أثناء إجراء التجارب في منطقة إقامة السباق).	إلغاء النتيجة
عدم وجود أرقام على بدن السفينة والشراع	إلغاء النتيجة
استخدام المجاديف بأشكالها المختلفة أو اليدين خلال السباق	إلغاء النتيجة
استخدام (الهارنس) بالنسبة للأفراد	إلغاء النتيجة
إحضار المحمل لمنطقة الفحص الفني عن طريق البر	إلغاء النتيجة

* يمكن تطبيق أكثر من عقوبة على المخالفين للأنظمة والتعليمات

الباب الثاني

٩- إرشادات وتعليمات السلامة

- ١,٩ يتحمل النوخذه المسؤولية الكاملة تجاه سلامة أفراد طاقمه.
- ٢,٩ على النوخذه التأكد من سلامة البحارة المشاركين معه من الناحية العقلية والبدنية.
- ٣,٩ يتم رفع العلم البرتقالي أو (الأبيض والهلل الأحمر) لطلب المساعدة من زوارق الإنقاذ في حالة وجود ما يستدعي ذلك.
- ٤,٩ يمنع إستخدام أية مساعدة خارجية قبل بداية السباق بحوالي (٥) دقائق وحتى انتهاء السباق إلا في حالة مساعدة مريض أو مصاب من أفراد الطاقم.
- ٥,٩ يتحمل النوخذه مسؤولية أخذ الحيطة والحذر خلال السباق وخاصة عند مرور البواخر التجارية التي لها الأولوية في المرور ولا يتحمل النادي أية مسؤولية أو ضرر يحدث للسفينة أو المتسابقين نتيجة لذلك .
- ٦,٩ يجب تجنب الإبحار بالقرب من حقول البترول وقنوات الموانئ التجارية (قناة ميناء جبل علي أو قناة ميناء راشد على سبيل المثال).
- ٧,٩ توفير معدات الأمن والسلامة وتجهيز قوارب القطر بذلك.
- ٨,٩ يكون قارب القطر قريباً من السفينة التابع لها على أطراف خط سير السباق ودون الدخول في مجرى المتسابقين والتسبب بمضايقة السفن الأخرى المشاركة.
- ٩,٩ يحق للجنة المنظمة إيقاف أي سفينة أثناء السباق إذا لاحظت عدم وجود زورق قطر مرافق لها.


١٠- معدات السلامة

- ١,١٠ توفير سترات نجاة بعدد البحارة في كل سفينة على أن تكون مطابقة للشروط والمواصفات المعتمدة.
- ٢,١٠ عدد ٢ × مرسة (باورة) كبيرة تتناسب مع حجم السفينة.
- ٣,١٠ طوق نجاه وحبل بطول ١٥٠ متر.
- ٤,١٠ حقيبة إسعافات أولية.

الباب الثالث

١١- الفحص الفني

- (١,١١) اللجنة الفنية لها الحق في فحص أي سفينة وفقاً للموعد الذي تراه مناسباً سواء قبل أو بعد انتهاء السباق
- (٢,١١) تعتمد النتيجة النهائية للسفينة بعد انتهاء الفحص الفني.
- (٣,١١) تقع مسؤولية ابراز ملكية السفينة وبطاقات الهوية الخاصة بالبحارة على عاتق النوخة.
- (٤,١١) تقرر اللجنة المنظمة عدد المحامل لعملية الفحص الفني بحيث يمكن أن تختار فحص المراكز الـ ١٥ الأولى بالإضافة لاختيار عدد من المحامل عشوائياً حسب ما تراه مناسباً.
- (٥,١١) يجب أن يصل المحمل لمنطقة الفحص كاملاً مع الآلة بدون أية تعديلات (التخزير ممنوع) وبنفس الحالة التي شارك بها في السباق.
- (٦,١١) يجب على المحامل الفائزة بالمراكز الأولى والمحامل الأخرى التي تم اختيارها لغايات الفحص الفني التوجه إلى نقطة التجمع بعد انتهاء السباق مباشرة (تقع نقطة التجمع على يمين بويات خط النهاية بمسافة ٨٠٠ متر) تمهيداً للتوجه نحو منطقة الفحص الفني في مقر النادي.



- (٧,١١) يمنع فتح الشراع من الفرمن بعد انتهاء السباق وذلك لغايات الفحص الفني
- (٨,١١) يمنع إحضار المحمل لمنطقة الفحص الفني عن طريق البر وعدم الالتزام بذلك يؤدي إلى الغاء نتيجة المحمل

الباب الرابع

١٢- زوارق الاسناد والقطر (القلص)

- (١,١٢) يجب أن يكون القارب مسجل ومرخص حسب الاصول ومثبت عليه نفس رقم السفينة المشاركة في السباق
- (٢,١٢) يجب أن تتوافر على قوارب القطر معدات السلامة + طفاية حريق.
- (٣,١٢) يتم تسجيل القارب مع مواصفاته بطلب الاشتراك.

الباب الخامس

١٣- وسائل الاتصال

١١٣) يفضل تسجيل أجهزة الاتصالات الخاصة بالمتسابق في طلب التسجيل لدى اللجنة المنظمة. يتحمل النوخذه المسؤولية الكاملة تجاه سلامة أفراد طاقمه.

الباب السادس

١٤- المحافظة على البيئة

١١٤) يمنع رمي الطعان والمخلفات والفضلات في البحر أو على البر في غير الأماكن المخصصة لذلك.
٢١٤) تقوم زورق القطر التابعة لكل سفينة بجمع المخلفات في الأكياس الخاصة بذلك.

الباب السابع

١٥- الكؤوس والجوائز المالية

١١٥) يتم توزيع كؤوس على الفائزين بالمراكز الخمسة الاولى بالإضافة الى توزيع جوائز مالية للسفن التي تنهي السباق خلال الفترة الزمنية المحددة حسب الترتيبات التي تراها اللجنة العليا للسباق.
٢١٥) لن يتم تسليم الفائزين بالجوائز المالية إلا بعد دفع كافة الغرامات والمبالغ الاخرى المفروضة عليهم.

الباب الثامن

١٦- المسؤولية المدنية

١١٦) تقع المسؤولية المدنية والجزائية على النوخذه المشارك في السباق واللجنة المنظمة غير مسؤولة عن أي ضرر يلحق بالمتسابقين أثناء مشاركتهم وأي ضرر يلحق القارب أو زورق القطر.
٢١٦) مشاركة المتسابق في السباق وتوقيع على طلب التسجيل تعني إقراره بذلك.

الباب التاسع

١٧- أحكام عامة

١١٧) يجب أن يوضع على كل سفينة مشاركة علم الدولة ويكون مثبتاً على الرويبي.
٢١٧) يجب أن يلتزم النوخذه بوضع أي ملصق أو علم يتم بطلب من اللجنة.
٣١٧) يمنع استخدام كاميرات التصوير الطائرة وذلك حسب القوانين المعمول بها داخل الدولة.
٤١٧) يمنع التصوير التلفزيوني للسباقات بدون أخذ موافقة مسبقة من لجنة إدارة السباق لا تقل عن ٩٦ ساعة من يوم السباق.

أية مرفقات تصدر عن لجنة إدارة السباق تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه التعليمات